

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

سئل رضى الله عنه .

عن قوله عز وجل ! 2 2 ! هل ذلك فيمن اضاع وقتها فصلاها فى غير وقتها أم فيمن أضاعها فلم يصلها وقوله ! 2 2 ! هل هو عن فعل الصلاة أو السهو فيها كما جرت العادة من صلاة الغفلة الذين لا يعقلون من صلاتهم شيئاً أفتونا مأجورين .
فأجاب () .

رضي الله عنه الحمد لله رب العالمين بل المراد بهاتين الآيتين من أضاع الواجب فى الصلاة لا مجرد تركها فهكذا فسرهما الصحابة والتابعون وهو ظاهر الكلام فإنه قال ! 2 2 ! فأثبت لهم صلاة وجعلهم ساهين عنها فعلم أنهم كانوا يصلون مع السهو عنها وقد قال طائفة من السلف بل هو السهو عما يجب فيها مثل ترك الطمأنينة وكلا المعنيين حق والآية تتناول هذا وهذا كما فى صحيح مسلم عن انس عن النبى أنه قال تلك صلاة المنافق تلك صلاة المنافق